مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ - ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

كتاب "روايات الحميدي أربكت البخاري"

–دراسة نقديّة–

أ.د مُحَمَّد عودة الحوري

أستاذ دكتور في الحديث وعلومه في قسم أصول الدين، كلية الشريعة، جامعة اليرموك

إربد، الأردن ص.ب ٥٦٦ البريد الالكتروني:alhawari٧٦@gamil.com

و

د: خالد مُحَمَّد الشرمان

أستاذ مشارك في الحديث وعلومه في قسم أصول الدين، كلية الشريعة، جامعة اليرموك

إربد، الأردن ص.ب ٥٦٦ البريد الالكتروني:khalida@yu.edu.jo

الملخص:

قمنا في هذا البحث بالدّراسة النقديّة الموضوعيّة لكتاب الباحث الشيعي مُحَمَّد جواد خليل المسمى بـ(روايات الحميدي أربكت البخاري). وبنى المؤلف كتابه على نظرية من بنيات أفكاره مفادها أنه لا بد من التطابق التام –سنداً ومتناً– بين الأحاديث التي يرويها العلماء عن شيوخهم، مع الأحاديث التي يخرجها أولئك الشيوخ في مصنفاتهم وإلا فإن صفة الحفظ والأمانة تنتفي عن ذلك العالم مع أي تفاوت يوجد. ثم طبق نظريته هذه على روايات الإمام البخاري عن شيخه الحميدي مقارنة بما أخرجه الحميدي في مسنده. ودحضنا هذا الزعم ببيان بطلان نظريته تلك من جهة الصنعة الحديثية؛ وأكدنا حفظ الإمام البخاري وأمانته وبأنه يروي كما سمع، وبأن الاختلاف الذي ساقه –إنْ سلمنا له مذهبه– غير مؤثر البتة في المتن. وتبين لنا أن المؤلف صدر في آرائه عن موقف مسبق عنده تطلب له دليلاً، وقد ظهر في صنيع المؤلف عيوباً منهجية أهمها: بتر النصوص والتحيز وتحميل النصوص ما لا تحتمله والانتقائية في اختيار مصادره.

كلمات مفتاحية: شبهات حول البخاري، الطّائفيّة، الشّبهات، الشّيعة والبخاري.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

كتاب "روايات الحميدي أربكت البخاري" –دراسة نقديّة–

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، القائل (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، القائل: (ليَبْلُغن هذا الأمر ما بلغ اللَّيل والنَّهار، ولا يترك الله بيت مَدَر، ولا وَبَر ، إلَّا أدخله اللهُ هذا الدِّين، بِعِزِّ عَزِيزٍ أو بِذُلِّ ذَليلٍ، عِزًّا يُعِزُّ الله به الإسلام، وذُلًّا يُذِلُّ الله به الكفر)[١].

فكما لا يخفى؛ لاتزال أقلام أعداء السّنّة تتناول كل ما يمكن أن يحط من قدرها وأهلها، وقد اطلعنا على الكتاب المعنون ب (روايات الحميدي أربكت البخاري)، وهو جزء من مشروع كبير هدفه الانتقاص من قدر صحيح البخاري والتشكيك فيه، وقد ذكر المؤلف في مقدمته شبهات كثيرة حول مؤلف الصحيح رحمه الله تعالى تتلخص بأن المسلمين قد أعطوا حجماً للبخاري أكبر مما يستحق، وأن المسلمين قد قبلوا البخاري بدون تدقيق، وانتقد حفظ البخاري وأنه ليس بحافظ كما يظن أهل السنة، وأنه يروي بالمعنى، ويكثر الحذف، ويقدم ويؤخر في الحديث، لأنه ليس بحافظ –كما يدعي– كما يطعن في عدالته وتحيزه في بعض القضايا، عدا عن زعمه أن في أحاديث الصحيح ما لا يقبله العقل. وأكثر ما ركز عليه هو عدم حفظ البخاري للحديث، وقد كرر حكاية سماع الحديث للبخاري في البصرة وكتابته بالشام أربع مرات في مقدمته، للتأكيد على مسألة عدم حفظه، ولم يخل كتابه من طعن في الحميدي، شيخ البخاري موضع الدراسة. ومن أجل أثبات نظريته فقد قام بدراسة الأحاديث التي رواها البخاري في صحيحه عن شيخه الحميدي وعددها ثمانية، وقارنها بما روى الحميدي في مسنده، ليثبت عدم حفظ البخاري. فكان لا بدّ من الدّراسة النّقديّة الموضوعيّة لهذه المسألة، وبيان الصّواب فيها.

وقد تتبعنا ما صنع في هذه الأحاديث الثمانية لنثبت ما اتفق عليه العلماء من سعة حفظ البخاري، وضبطه للرواية، وعدم وقوع خلل في رواية البخاري للحديث، كما نثبت بمنهجية علمية محايدة عدم منهجية الكاتب، بل وتحيزه لفكرة مغلوطة مبنية على طائفية وتعصب.

أهمية الدّراسة: جاءت هذه الدّراسة لمناقشة صورة من الشبهات التي يطلقها أعداء السنة النبوية. وتكتسب الدراسة أهميتها بدحض الشبهات التي أطلقها المؤلف في كتابه، وأنها لا تثبت أمام النقد العلمي، كما تبين الدراسة الأسباب التي تصدر عنها هذه الشبهات، وتؤكد الدراسة صحة إجماع الأمة على مقولة (كل ما في البخاري صحيح)، كما تقدم الدراسة نموذجا نقديا علميا تفصيليا في الرد على صاحب كتاب (روايات الحميدي أربكت البخاري).

مشكلة الدراسة: تتلخص مشكلة الدراسة في الإجابة عن الأسئلة الآتية:

---

١) الإمام أحمد المسند، (١٦٩٩٨) (٤/١٠٣)، وصححه الألباني على شرط مسلم.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

- ما الشبهات التي أطلقها مؤلف كتاب (روايات الحميدي أربكت البخاري)؟
- ما الحجج، والأصل العلمي الذي استند إليه الباحث في شبهاته؟
- ما قيمة هذه الحجج في ميزان النقد العلمي؟
- ما الرد التفصيلي على هذه الشبهات حسب ما طرحه الكاتب؟

- **أهداف الدراسة:**

- تحديد الشبهات التي أطلقها مؤلف كتاب (روايات الحميدي أربكت البخاري).
- بيان الأسباب والحجج التي استند إليه الباحث في شبهاته.
- المناقشة التفصيلية للشبهات التي ذكرها الباحث في كتابه.
- تأكيد عدالة البخاري، وسعة حفظه، وبيان دقة رواية البخاري عن الحميدي.

- **حدود الدراسة:** اقتصرت الدراسة على مناقشة الشبهات الواردة على الأحاديث الثمانية التي ذكرها مؤلف كتاب (روايات الحميدي أربكت البخاري).
- **الدّراسات السّابقة:** بعد بحث مطوّل على الشّبكة العالميّة، والمواقع العلميّة، وسؤال أهل الاختصاص من مشايخيّ الكرام وزملائيّ الفضلاء؛ لم أقف على من ناقش كتاب (روايات الحميدي أربكت البخاري).

منهج البحث: قام هذا البحث على المنهج التحليليّ النّقدي؛ وذلك لتحليل كلام المؤلف ونقده.

المخطط:

اقتضت طبيعة هذا البحث أن يقع في مقدّمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة:

المقدّمة: وفيها: أهمية الدّراسة، ومشكلة الدّراسة وأسئلتها، وحدودها، وأهدافها، والدّراسات السّابقة، ومنهج البحث، والمخطّط.

التمهيد:

المبحث الأول: الأحاديث التي أوردها المؤلف وأوجز الكلام عليها.

المبحث الثاني: حديث (قاتل الله فلاناً...) واستطراده في الكلام عليه.

الخاتمة: وفيها أبرز النّتائج.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

كتاب "روايات الحميدي أربكت البخاري" –دراسة نقديّة–

تمهيد:

أولاً: مُحَمَّد جواد خليل وكتابه (روايات الحميدي أربكت البخاري).

اعتمد الكاتب مُحَمَّد جواد خليل[٢]. أسلوب التكثر في كتاباته عن الإمام البخاري، ومعنى كلامنا: أن كتابه هذا الذي بين أيدينا طبع ككتاب مستقل بهذا العنوان (روايات الحميدي أربكت البخاري) [٣]. وهو جزء من كتاب آخر له بعنوان (مناقشاتي في أحاديث أهل السنة) [٤]. وكلاهما مأخوذ من كتابه (صحيح البخاري تحت المجهر) [٥] ومادتها جميعاً موجودة في كتابه (كشف المتواري في صحيح البخاري) [٦] وهو عمدتها يقع في ثلاثة مجلدات، وهي موجودة جميعاً على الموقع الشيعي: شبكة الفكر للكتب الإلكترونية (http://alfeker.net) وغيره من المواقع.

ولا يغتر بعدد صفحات هذه الكتب فليس فيها مناقشة علمية، إنما هي حملة من شخص يمتلأ قلبه حقداً على السنة عموماً، وعلى البخاري ومسلم خصوصاً، فيستنتج استنتاجات ليس لها علاقة بالحدث، ويلزم أهل السنة ما لا يلزمهم، ويتحامل على كل أمر لا يوافق مذهبه ([٧]).

فأول حديث أورده في هذا الكتاب المضخّم هو حديث إنما الأعمال بالنيات، ساقه من الصحيح ثم من مسند الحميدي، ثم زعم أن إسقاط جملة (فمن كانت هجرته إلى الله ...) من الصحيح بسبب نسيان الإمام البخاري لها ثم طعن في حفظه وأمانته لأجل ذلك ثم أحالنا إلى كتابيه (روايات الحميدي أربكت البخاري) (مناقشاتي أحاديث أهل السنة)، فقال: (وقد

---

٢) باحث شيعي إمامي لبناني، له كتابات تطعن بالصحيحين خاصة، والسنة عموماً، تحتفي به المواقع الشيعية كثيراً. ينظر: المعارضات الفكرية المعاصرة لأحاديث الصحيحين. د. مُحَمَّد فريد زريوح ١/٢١٦.

٣) (منشورات شبكة الفكر الإلكترونية دون دار ناشر، سنة ٢٠٠٤م يقع في ٧٨صفحة)

٤) (منشورات شبكة الفكر الإلكترونية دون دار ناشر، طبعة ٢، ٢٠٠٦م يقع في ١٨٧صفحة). وهذا الكتاب تناول فيه أربع موضوعات: ١ – أبو طالب حامي الرسول وعظيم الإسلام. ٢– روايات الحُميدي أربكت البخاري!! ٣– هل مات النبي مسموماً ولماذا جرّدوه من أكفانه ؟!٤– كيف ومتى جُمع القرآن؟ طبع كل موضوع أيضاً بكتاب مستقل!!!.

٥) (منشورات مؤسسة البلاغ، سنة ٢٠١١م يقع في ٣٦٧ صفحة)

٦) (منشورات مؤسسة البلاغ، سنة ٢٠١١م يقع كل مجلد في أكثر من ٥٠٠ صفحة)

٧) المعارضات الفكرية المعاصرة لاحاديث الصحيحين، ص ٢١٦، د مُحَمَّد بن فريد زريوح، ط١ سنة ٢٠٢٠تكوين للدراسات والنشر – السعودية– الدمام.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

وفقني الله لإفراد ذلك ببحث مختصر طبع في كتاب روايات الحميدي أربكت البخاري، وإن شئت المزيد فراجع كتابنا مناقشاتي في أحاديث أهل السنة، ومن الله التوفيق) [٨]. وهذا الكلام منه مبني على التكثّر وبيان ذلك: أن ما ذكره في المتواري هو ذاته ما ذكره في كتابيه الآخرين. وكتابه روايات الحميدي هو شطر كتابه مناقشاتي كما ذكرنا آنفاً.

وسيأتي الرد عليه ومناقشته فيما كتب في موضعه من هذا البحث إن شاء الله.

ثانيا: مرويات الحميدي في البخاري.

أما إمامة الحميدي وعلمه فمما سارت به الركبان؛ ولسنا بحاجة إلى ذكرها، ونكتفي ببيان مسألة واحدة تتصل بدراستنا، وهي علاقة الحميدي بسفيان بن عيينة لأن جلّ ما رواه البخاري عنه كان من طريق سفيان.

قال أبو حاتم: أثبت الناس في ابن عيينة الحميدي، وهو رئيس أصحاب ابن عيينة". وأما اكتسابه لذلك فقد حدثنا هو نفسه عنه فقال: "جالست ابن عيينة تسع عشرة سنة أو نحوها". ولهذه الميزة حرص المحدثون على سماع حديث ابن عيينة منه. قال مُحَمَّد بن عبد الرحمن الهروي: "قدمت مكة سنة ثمان وتسعين، ومات ابن عيينة في أول السنة قبل قدومي لسبعة أشهر فسألت عن أجل أصحاب ابن عيينة، فذكر لي الحميدي، فكتبت حديث ابن عيينة عنه"[٩].

فإذا كان الأمر كذلك فلا شك في أن الحميدي سمع من شيخه ابن عيينة الحديث الواحد مرّات عديدة؛ ويؤكد ذلك كثير من الأمثلة نكتفي بواحد منها اختصاراً.

روى البخاري في صحيحه قال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، **وَكَانَ ثِقَةً**، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : **كَانَ النَّبِيُّ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ حَرَّكَ بِهِ لِسَانَهُ، وَوَصَفَ سُفْيَانُ : يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ**، فَأَنْزَلَ اللهُ : { لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ } [١٠].

وأما رواية بشر بن موسى راوية المسند عن الحميدي فلفظه " حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ **وَكَانَ مِنَ الثِّقَاتِ**، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، **أَنَّ رَسُولَ اللهِ** – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كَانَ إِذَا **أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ**، فَأَنْزَلَ اللهُ : { لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * **إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ** }[١١].

---

٨) كشف المتواري في صحيح البخاري ٤٨/١

٩) الجرح والتعديل ٥ / ٥٦–٥٧ت٢٦٤

١٠) صحيح البخاري – كتاب تفسير القرآن – سورة القيامة – باب: {لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ }، ١٦٣/٦ ح ٤٩٢٧

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ - ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

فنلحظ بعض الفروق بين السياقين مما يدل على اختلاف مجلس السماع.

ثم بحثنا فوجدنا بشر بن موسى يرويه مثل سياق البخاري تماماً عن شيخه الحميدي رواه من طريقه ابن منده [١٢]، والبيهقي [١٣].

ولتتضح الصورة أكثر نقول:

روى الإمام البخاري عن شيخه الحميدي (٧٨) حديثاً[١٤]. منها (٥٧) حديثاً مخرجة في مسند الحميدي برواية بشر بن موسى.

هذه الأحاديث منها (٧٠) حديثاً من رواية الحميدي عن سفيان بن عيينة.

وعند المقارنة بين ما رواه البخاري في صحيحه وما أخرجه الحميدي في مسنده الذي رواه بشر بن موسى نجد.

- التطابق التام سنداً (بما في ذلك: ذكر أسماء الرواة معرفة، منسوبة...وصيغ الأداء) ومتناً.
- التطابق التام سنداً واختلاف يسير في ألفاظ المتن. وهذان القسمان في نحو (٥٠) حديثاً.
- الاختلاف في السند في شيخ الحميدي أو شيخ شيخه، مع اختلاف يسير في المعنى.
- أن يوجد المتن عند البخاري أخصر مما هو في المسند. وله مثال واحد.
- أن يوجد في متن رواية البخاري زيادة على ما في المسند. وله مثال واحد.

وقد قمنا بتتبع أكثر من حديث على نحو المثال السابق، فلم نجد البخاري ينفرد عن شيخه الحميدي بأمر لا متابع له فيه؛ فإما أم نجد غير البخاري يخرجه عن الحميدي بلفظ البخاري كما في المثال السابق، أو نجد الموافقة له في سفيان بن عيينة. مما يؤكد سماع الحميدي للحديث على وجوه وكذلك تحديثه به.

---

١١) مسند الحميدي ١/٤٥٨ح٥٣٧

١٢) الإيمان لابن منده (٢/ ٦٩٧) ح٦٩٠

١٣) معرفة السنن والآثار (١٤/ ٤٨٧)

١٤) اعتمدنا في الإحصاء على برنامج خادم الحرمين الشريفين للسنة النبوية.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

المبحث الأول: الأحاديث التي أوردها المؤلف وأوجز الكلام عليها.

أقام المؤلف كتابه هذا على ثمانية أحاديث فقط، أوجز التعليق على سبعة. وأسهب واستطرد في التعليق على الثامن كما سيأتي. أما التي أوجز التعليق عليها فهي:

الحديث الأول:

ما رواه البخاري في صحيحه، بدء الوحي: باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله، قال: "حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عبدالله بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ : أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ" (١٥).

وري في مسند الحميدي، أحاديث عمر بن الخطاب ﷺ. قال بشر بن موسى: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ : قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يُخْبِرُ بِذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يَقُولُ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » (١٦).

قال المعترض:" أقول : إنّ هذا الحديث افتتح به البخاري كتابه الصحيح، وقد رواه بالإسناد كما في المسند للحميدي، غير أنه لم يذكر (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله). فطالما أن البخاري يقول : حدثنا الحميدي ! فلا عذر له بإسقاط تلك الجملة برمّتها، وذلك لأنه أخذ الحديث من الحميدي مباشرة، وبما أن هذه الجملة موجودة في رواية شيخ البخاري – أي الحميدي– إذن .. فالإسقاط كان من البخاري .. أي انه نسي هذه الجملة!! فكيف يقول البخاري ويجزم أهل العامة بأنه كان حافظاً؟! ويقول: رُبّ حديث سمعته بالبصرة كتبته بالشام ورُبّ حديث سمعته بالشام كتبته بمصر!! فهذا الادّعاء ينافي ما قرأناه آنفاً ! وما هو إلا إدّعاء كاذب، ثم أين الأمانة في النقل ؟! قال النبي ﷺ: (لا تكذبوا علي فإنه

---

١٥) البخاري، الصحيح، ١ /٦ح١

١٦) الحميدي، المسند، ١ /١٦٣ ح٢٨

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ - ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

من كذب علي فليلج النار). وفي رواية: (من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار) [١٧]. وقوله : (لا تكذبوا علي)، هو عام في كل كاذب مطلقاً، في كل نوع من الكذب، ومعناه: لا تنسبوا الكذب إليّ . والبخاري يروي أن النبي الأكرم قال (إنما الأعمال بالنيات ...)، وبتر جملة بأكملها، وفي بعض الروايات التي ستقرؤها لاحقاً، قام البخاري بتقديم .. وتأخير .. وحذف كلمات، وروى بالمعنى والمضمون، فإن كل ذلك يغيّر معنى الحديث والمقصود. ألا يُعتبر ذلك كذباً على النبي؟! وإلاّ .. من لم يكن حافظاً، أليس من الأَولى أن يقول: قال رسول الله ﷺ ما مضمونه ومعناه كذا وكذا، وذلك ليسلم من الكذب على النبي الأكرم !" [١٨] "مع الانتباه وملاحظة رواة السند، أي أن البخاري يروي الروايات عن شيخه الحميدي بنفس السند"[١٩].

قلنا: هذا كلام المعترض بحروفه، وفيه: إلزامات للإمام البخاري، وادعاءات عليه، وتعريض به، وانتقاص من مكانته، وتفصيل ذلك:

أما قوله: "فطالما أن البخاري يقول: حدثنا الحميدي! ... أي انه نسي هذه الجملة !!".

فلا نعلم –إن سلّمنا له بكون البخاري هو من أسقط الجملة – لم لا عذر له! فلقد اعتذر هو نفسه عن البخاري حينما قال: (فالإسقاط كان من البخاري.. أي انه نسي هذه الجملة !!) فالنسيان عذر شرعي أرشد الله إلى الدعاء عند وقوعه بقوله (**لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا**) البقرة: ٢٨٦. وقد أعتذر به نبي الله موسى فأُعذر.

ثم، أيّ محظور ترتب على إسقاط هذه الجملة! فالجملة الباقية دالة على معنى الجملة المحذوفة بالمفهوم، فلم يؤثر حذفها البتة على المعنى.

لكن الغريب في الأمر أن المعترض جزم بكون الإسقاط كان من البخاري، والأغرب تفسيره لذلك بأن البخاري نسي هذه الجملة!! فكيف نسيها البخاري في أول موضع ثم يذكرها في ستة مواضع أخرى من صحيحه؟! [٢٠].

---

١٧) أحال المعترض إلى صحيح البخاري.

١٨) روايات الحميدي أربكت البخاري، ص ٣٣-٣٦

١٩) روايات الحميدي مطبوع ضمن كتاب مناقشاتي أحاديث أهل السنة، ص٦٨.

٢٠) ينظر: البخاري، الصحيح (١ / ٢٠) برقم: (٥٤) (كتاب الإيمان، باب ما جاء أن الأعمال بالنية)، (٣ / ١٤٥) برقم: (٢٥٢٩) (كتاب العتق، باب الخطإ والنسيان في العتاقة والطلاق)، (٥ / ٥٦) برقم: (٣٨٩٨) (كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة)، (٧ / ٣) برقم: (٥٠٧٠) (كتاب النكاح، باب من هاجر أو عمل خيرا لتزويج امرأة فله ما نوى)، (٨ / ١٤٠) برقم:

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

لكن تحقيق المسألة يدفع قول المعترض، ويؤكد بأن البخاري إنما روى هذا الحديث كما سمع؛ وأن من خالف في ذلك وذهب إلى أن الإسقاط كان من البخاري عليه بأمر يتصل بتزكية النفس؛ بيد أنّ أحداً لم يورد مجرد احتمال أن يكون الإسقاط نسياناً.

قال الكرماني(ت٧٨٦هـ) قال: " فإن قلت: لما كان الحديث بتمامه صحيحاً ثابتاً عند البخاريّ لم خرمه صدر الكتاب مع أن الخرم جوابه مختلف فيه؟ قلت: لا جزم بالخرم؛ لأن المقامات مختلفة. ولعل في مقام بيان أنّ الإيمان لا بد له من النية واعتقاد القلب سمع الحديث تماماً، وفي مقام أن الشروع في الأعمال إنما تصح بالنية سمع ذلك القدر الذي روى، ثم الخرم يحتمل أن يكون من بعض شيوخ البخاريّ لا منه، ثم إن كان منه فخرمه ثمّة لأن المقصود تم بذلك المقدار"[٢١].

ونقل ابن حجر عنه في موضع آخر قوله: "إن إيراد الحديث تاماً تارة وغير تام تارة إنما هو من اختلاف الرواة، فكل منهم قد روى ما سمعه، فلا خرم من أحد. ولكن البخاريّ يذكرها في المواضع التي يناسب كلا منها بحسب الباب الذي يضعه ترجمة له"[٢٢].

وقال ابن ناصر الدين (ت: ٨٤٢هـ) : " هكذا أخرجه البخاري في أول صحيحه مختصرا، واختصاره والله أعلم من قبل ابن عيينة، فقد خرجه أبو بكر بن إبراهيم الإسماعيلي في مستخرجه على الصحيح، فقال في أوله: فيما أنبانا به عدة منهم أبو هريرة عبد الرحمن بن أبي مُحَمَّد بن الذهبي، عن أبي نصر مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الشيرازي، أن أبا القاسم علي بن الجوزي، أنباه أنبا يحيى بن ثابت بن بندار، قراءة عليه ونحن نسمع، أنبا أبي، أنبا الحافظ أبو بكر أحمد بن مُحَمَّد بن غالب البرقاني، أنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الحافظ، قال: أخبرنا أبو أحمد هارون بن يوسف بن هارون بن زياد، ثنا ابن أبي عمر، ثنا سفيان، ومروان بن معاوية، وعبد الوهاب، عن يحيى بن سعيد، وذكر الإسماعيلي الحديث بطوله ثم قال: قلت: لم يكن في حديثه عن ابن عيينة «فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله»"[٢٣].

(٦٦٨٩) (كتاب الأيمان والنذور، باب النية في الأيمان)، (٩ / ٢٢) برقم: (٦٩٥٣) (كتاب الحيل، باب في ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوى في الأيمان وغيرها)

٢١) الكرماني، الكواكب الدراري (١/ ٢١٣)

٢٢) ابن حجر، فتح الباري (١/ ١٥)

٢٣) الأحاديث الأربعون المتباينة الأسانيد والمتون (ص: ٣)

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

فإذا ثبت أن سفيان قد رواه مرّة ولم يذكر فيه (فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ) دل ذلك على ما قلت وجعلنا نطمئن إلى كون البخاري روى عن الحميدي كما سمع، وبأن الحميدي الذي لازم شيخه سفيان بن عيينه عشرين سنة سمعه منه مرات.

وقد روى بشر بن موسى كما في المطبوع من مسند الموطأ، قال الجوهري: " حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ محمّد الْعَبْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي محمّد بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْبِرُ بِذَلِكَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»[٢٤]، فإن كان ثابتاً فهو دليل قاطع على أن الحميدي سمعه على الوجهين.

ثم يصرّ هذا المعترض مستكبراً لينكر حفظ البخاري وأمانته في النقل، ويبلغ حنقه على الإمام البخاري مبلغه حينما يدخل البخاري في ضمن من يشملهم وعيد قول النبي ﷺ بما رواه البخاري نفسه: (لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ). وفي رواية: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) [٢٥].

واختياره رواية الإمام البخاري وإحالته إليها إمعان منه في الحط على البخاري والتعريض به بأنه يخالف ما يروي !!.

ولم يقف عند هذا الحد، بل زعم بأن البخاري يحذف ويقدم ويؤخر في الأحاديث بما يغير معنى الحديث ومقصده، وعليه فلا جرم كون الوعيد يشمله لأنه كذب على رسول الله ﷺ.

وهذا، زعم باطل كونه عار عن الدليل؛ ولإلزامه بما لا يلزم، فإن حذف شيء من الحديث، أو تقديم عبارة وتأخير أخرى لا يلزم منه تغيير معنى الحديث ومضمونه، فإن الحذف من النصوص والتقديم والتأخير فيها إنما يخل بالمعنى والمضمون حال كون المتن وحدة واحدة، تترابط عباراته لفظاً ومعنىً، أما ما تضمن من المتون معان مستقلة فلا بأس بالاقتصار على موضع الشاهد منه، كما لا حرج في تقديم معنى على آخر.

وهذا من مسلمات العلم. بله، من بديهياته.

وأما محاولته التعالم على الإمام البخاري بقوله (من لم يكن حافظاً، أليس من الأَولى أن يقول:

---

٢٤) الجوهري، مسند الموطأ (ص: ٨٢) ح٤. كذا جاء في المطبوع. وقد أفادني الأخ الباحث إدريس العبد من العراق بأن المخطوط من الكتاب فيه الرواية التامة. لذا أخرتها وقلت "في المطبوع".

٢٥) صحيح البخاري – كتاب العلم – باب إثم من كذب على النبي ﷺ، ١ /٣٣ ح١٠٦ و ح١٠٧ .

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

قال رسول الله ﷺ ما مضمونه ومعناه كذا وكذا، وذلك ليسلم من الكذب على النبي الأكرم !). فجوابه بأن أمانة البخاري، ودقة حفظه، وإتقانه لما روى، والتزامه بما سمع؛ فجليّ ظاهر ودلائله لا تحصى؛ ومنها عشرات العشرات من المواضع التي ينبه فيها على ما يقع في الأحاديث من تصرف واختلاف، كأن يقول: مثله، بمثله، نحوه، بنحوه.

بل تجده تنبه على ما بين الرواة من اختلاف في كلمة واحدة، أو مثل قوله (قَالَ وُهَيْبٌ : حَدَّثَنَا عَمْرٌو : الْحَيَاةِ، وَقَالَ: خَرْدَلٍ مِنْ خَيْرٍ) [٢٦]. بله في بنية الكلمة بين صيغة الإفراد والتثنية كما في حديث (قَالَ: فَعَرَفَ بِيَدَيْهِ) ثم نبه فقال: "...حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ بِهَذَا، أَوْ قَالَ: عَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ" [٢٧].

وأما قوله (مع الانتباه وملاحظة رواة السند... بنفس الإسناد) موهم بأن سياق الإسناد واحد وليس الأمر كذلك، في موضعين:

الأول: أن (سفيان) في إسناد البخاري نسب يحيى بن سعيد ولم يفعل ذلك في إسناد بشر بن موسى.

الثاني: في سياق البخاري يقول علقمة (سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ)، بينما في سياق بشر بن موسى يقول: (سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يُخْبِرُ بِذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ...).

فهل روي هذا الحديث عن سفيان بسياق واحد للإسناد حتى نقول إن البخاري تصرف: فزاد نسب الأنصاري، واختصر كلام علقمة؟!.

والواقع أن سفيان رواه على وجوه: فقد غير واحد عن سفيان بإثبات نسب يحيى بن سعيد كما في رواية البخاري[٢٨].

وراه مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد بمثل سياق البخاري كما في المستخرج لأبي عوانة من طريق ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ، سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ... [٢٩]. ومن طريق يزيد بن هارون كما عند البيهقي[٣٠].

---

٢٦) صحيح البخاري – كتاب الإيمان – باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال، ١ /١٣ح٢٢
٢٧) صحيح البخاري – كتاب العلم – باب حفظ العلم، ١ /٣٥ ح١٢١
٢٨) ينظر: معجم شيوخ ابن عساكر (١/ ٤٩٦) ح(١٠٣٠)
٢٩) ينظر: المستخرج لأبي عوانة (٤/ ٤٨٨)ح٧٤٣٩

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

الحديث الثاني:

رواه البخاري في صحيحه، كتاب العلم – باب الاغتباط في العلم والحكمة، قال: "حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ – عَلَى غَيْرِ مَا حَدَّثَنَاهُ الزُّهْرِيُّ – قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عبدالله بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا (فَسُلِّطَ) عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ (الْحِكْمَةَ) فَهُوَ يَقْضِي بِهَا (وَ) يُعَلِّمُهَا" [٣١].

ورواه بشر بن موسى فقال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى غَيْرِ مَا حَدَّثَنَا بِهِ الزُّهْرِيُّ، قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا (فَسَلَّطَهُ) عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ (حِكْمَةً) فَهُوَ يَقْضِي بِهَا (أَوْ) يُعَلِّمُهَا » [٣٢].

قال المعترض: " لاحظ ما بين الأقواس، فإن البخاري لم يذكر ذلك كما في رواية شيخه الحميدي و بلفظه ! فأين الحفظ المزعوم ؟!، لاحظ أن البخاري يروي الرواية عن شيخه بنفس السند أيضاً !!" [٣٣].

قلنا: قد لاحظنا، فإذا به يحاكم الإمام البخاري إلى اختلاف حروف، سقوط حرف الهاء، و(أل) التعريف زائدة، و (و) بدل (أو).

ولقد فات المعترض التدقيق من وجوه:

الأول: أن سقوط الهاء من (فسلط) من اختلاف النسخ، فلئن سقط من رواية فقد ثبت في سائر الروايات كما بيّن الشرّاح. قال القسطلاني: " (فسُلّط) بضم السين مع حذف الهاء؛ وهي لأبي ذر؛ وعبر بسلط ليدل على قهر النفس المجبولة على الشح، ولغير أبي ذر فسلطه"[٣٤].

---

٣٠) ينظر: معرفة السنن والآثار للبيهقي ٤٥٨ (١/ ١٥٣) ح٥٠

٣١) ١ /٢٥ ح٧٣

٣٢) مسند الحميدي – أحاديث عبدالله بن مسعود، ١ /٢٠٨ ح١٠١

٣٣) روايات الحميدي ص ٣٧.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

الثاني: أن هذا التفاوت في هذه الحروف موجود كذلك في رواية بشر بن موسى، ليدل أن اختلاف النسخ عن البخاري سببه اختلاف سماعه من الحميدي، فنظرنا فوجدنا بشر بن موسى يروي عن الحميدي بـ (و) بدل (أو). كما عند البيهقي من طريق بشر: «فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا»(٣٥).

الثالث: أننا وجدنا هذا التفاوت عند غيرهما عن الحميدي، وجدنا يعقوب بن شيبة يرويه من طريق الحميدي موافقاً البخاري في حرفين من الثلاثة: زيادة ألف التعريف، و (و) بدل (أو) ففيه: «وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا» (٣٦).

الرابع: لكننا دققنا النظر فوجدنا المعترض لم يعترض على الإسناد مع أن فيه اختلافاً ليس في الحروف بل في كلمات مع أنه سيعترض في الحديث الآتي على مثلها في إسناد آخر وهي الفرق بين النبي والرسول. فلم هذا التغافل؟!

والجواب: لأنّ ذلك دال على حفظ البخاري، ومصرح بكون الحديث روي في مقامين مختلفين، وبأن الحميدي سمعه من سفيان مرّات، وهو مفسر لهذا الاختلاف اليسير الذي لم يؤثر مطلقاً في المعنى، فعند البخاري (سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ)، فاستخدم لفظ (حَدَّثَنِي) الدال على السماع المنفرد من الشيخ، أما عند بشر بن موسى (سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ).

الحديث الثالث:

رواه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة – باب فضل صلاة العصر، قال: "حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً يَعْنِي الْبَدْرَ فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا. ثُمَّ قَرَأَ: { وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ } قَالَ إِسْمَاعِيلُ : افْعَلُوا لَا تَفُوتَنَّكُمْ" (٣٧).

---

٣٤) أما شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (١/ ١٧٢)، كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري (٣/ ١٩٤)

٣٥) السنن الصغير للبيهقي (٤/ ١٢٢) ح ٣٢٢٦

٣٦) المعرفة والتاريخ (٢/ ٦٩٦)

٣٧) البخاري، الصحيح، ١ /١١٥ح٥٥٤

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

ورواه بشر بن موسى فقال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسًا يَقُولُ : سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عبدالله يَقُولُ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لَيْلَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ فَقَالَ : « هَلْ تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ ؟ فَإِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يُغْلَبَ عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا قَبْلَ غُرُوبِهَا فَلْيَفْعَلْ»[٣٨].

قال المعترض: "أقول: أولاً: قال الحميدي:... كنا عند رسول الله. وقال البخاري: كنا عند النبي! اعلم أخي الكريم: أن كلمة الرسول لا يجوز عكسه إلى (نبي) لأن كل رسول نبي، وليس كل نبي رسول. ثانياً: لقد قرأت ما ذكره البخاري فإنه روى هذا الحديث أيضاً بالمضمون! وليس بالنص كما سمعه من شيخه الحميدي، ونلاحظ أنه قد زاد على رواية شيخه كلمات تختلف عمّا في مسند (شيخه)! هذا بالإضافة إلى أنه ذكر آية كريمة في آخر الرواية! في حين أننا لا نجد هذه الآية في رواية شيخه! وكأن البخاري يقلّب الرواية يميناً وشمالاً، ويزيد عليها ما يشاء وكيفما يشاء!" [٣٩].

هكذا قال المعترض، وكلامه هنا كاشف عن أمور:

أولاً: على تدليسه حيث حذف الإسناد من الحديثين. أو هو كاشف عن عدم إدراكه للفرق بين السياقين، فالبخاري يروي عن الحميدي عن مروان، بينما يروي بشر بن موسى عن الحميدي عن سفيان، فهما إسنادان مختلفان، فكيف يسوغ المقارنة بينهما.

ثانياً: عن ضعف معرفته بمدلولات الألفاظ، فإذا كان كل رسول نبي، فلم يمنع القول (النبي) بدل (رسول)، فالقرآن خاطب مُحَمَّداً ﷺ بـ (يا أَيُّهَا النَّبِيُّ) كما خاطبه (يا أَيُّهَا الرَّسُولُ).

ونحن ندرك أن ثمة فرق بين اللفظين، ولا نقول بالترادف، لكنه فرق يظهر من خلال السياق القرآني، أما في مسألة الإخبار والرواية عن النبي ﷺ فلا فرق بينهما.

ثالثاً: أن المعترض يبني أحكامه دون تدقيق، فلفظ رواية البخاري موجود عند غيره من طريق مروان شيخ الحميدي بما فيه ذكر الآية الكريمة، لم يقلبه الإمام البخاري ولم يزد فيه شيئاً [٤٠].

---

٣٨) مسند الحميدي – جرير بن عبدالله البجلي، ٢ /٤٨ح ٨١٧ –

٣٩) روايات الحميدي ص٣٨–٣٩.

٤٠) المسند المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم (٢/ ٢٣١) ح١٤١١

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

ولو كان المعترض من أهل الصنعة لدقق النظر، وعلم أن رواية سفيان موجودة من غير طريق الحميدي كذلك بدون لفظ الآية [٤١]، فالحميدي رواه عن شيخيه كما سمع من كل واحد، وروى عنه البخاري وبشر كلٌّ كما سمع.

فظهر بذلك دقة حفظ البخاري.

الحديث الرابع:

رواه البخاري في صحيحه، أبواب العمرة – باب متى يحل المعتمر، قال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ ؟ فَقَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ" [٤٢].

وقال بشر بن موسى: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ اعْتَمَرَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَقَعُ بِامْرَأَتِهِ ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَالَ : اللهُ {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ} [٤٣].

قال المعترض: "لاحظ أن في رواية الحميدي وما بين القوسين (أيقع بإمرأته) بينما نقرأ في البخاري (أيأتي امرأته)، أي أن البخاري يتصرف بالألفاظ ولا يذكر ما سمعه من شيخه بِنَصّه. بل والأنكى من ذلك أن البخاري يقدّم كلمة على أخرى، بخلاف ما في مسند الحميدي كما في الحديث الذي نحن صدده، فيقول الحميدي : عن رجل اعتمر فطاف بالبيت سبعاً، بينما يذكر البخاري عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطف ! أي أنه يقدّم ويؤخّر ! ولو أنه كان متقناً للحفظ كما يدّعي أهل العامة ذلك ! وكما يزعم البخاري ! لما قدّم وأخّر ! و لما تلاعب بالألفاظ وروى لنا بالمعنى! ثم لا تنسى أخي القارئ اتحاد رواة السند في كلا الروايتين !!" [٤٤].

---

٤١) رؤية الله للدارقطني (ص: ١٩٨) ح٧٦.

٤٢) البخاري، الصحيح ٣ /٦ ح١٧٩٣.

٤٣) مسند الحميدي ١ /٥٤١، ح٦٨٣.

٤٤) روايات الحميدي ص٤٠-٤١.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

كذا قال المعترض، وكعادته خلط الأمور وبالغ في الادعاء وأوهم في الكلام. وأما تفصيل ذلك:

أولاً: قوله عن البخاري (ولما تلاعب بالألفاظ وروى لنا بالمعنى) فهذا من الإسقاط النفسي[٤٥]؛ فالتلاعب بالألفاظ يكون حيث يتغير المعنى، وهو أمر لا صلة له بالرواية بالمعنى؛ وإنما بابه التحريف والتزييف؛ وهذا –ولله الحمد– لم يقع في رواية البخاري.

ثانياً: قوله (ثم لا تنسى أخي القارئ اتحاد رواة السند في كلا الروايتين). وهذا أيضاً دال على جهل بالصنعة؛ أو على إيهام متعمد، ففي سياق الإسنادين فرق دالّ على اختلاف مجلس السماع من الحميدي، فنعد البخاري (الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَجُلٍ) أما عند بشر بن موسى (الْحُمَيْدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ).

ثالثاً: أما ما وقع في سياق السؤال من إبدال لفظ بلفظ، وتقديم وتأخير فهو مع كونه غير ضار من جهة المعنى البتة، فإنه كذلك دالّ على تعدد إخبار الحميدي به.

وبيان ذلك أنّ البخاري رواه كذلك عن الحميدي بلفظ آخر في تصريح سفيان بالسماع من عمرو كما فيه تغيير يسير ببعض الألفاظ، وهو ما رواه في كتاب الصلاة –بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى {وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى}، قال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ الْعُمْرَةَ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [٤٦].

وهذا الذي وقع للبخاري وقع لبشر بن موسى راوي المسند فقد رواه عنه غير واحد وفيه بعض اختلاف عما هو في المسند، منهم:

أبو عوانة قال: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، نَا الْحُمَيْدِيُّ، نَا سُفْيَانُ، نَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ قَدِمَ مُعْتَمِرًا فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَقَعُ بِامْرَأَتِهِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ

---

٤٥) هو شعور يحاول صاحبه إلصاق عيوبه ونقائصه بالآخرين. ينظر: فاطمة النوايسة، أساسيات علم النفس ص٣١٤.

٤٦) البخاري، الصحيح ١ /٨٨ ح٣٩٥.

بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ» وَقَالَ: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ} [الأحزاب: ٢١] (٤٧).

وأَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ اعْتَمَرَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَقَعُ بِامْرَأَتِهِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَالَ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَة (٤٨).

فكما نلحظ عند أبي عوانة قول عمرو: سألنا. وفيه: عن رجل قدم معتمراً. ومن طريق أبي علي قول عمرو: سألت. وفيه: عن رجل اعتمر.

ثم الأهم: هل وقع هذا الإبدال باللفظ (أيأتي) بدل (أيقع)، والتقديم والتأخير من جهة الحميدي أو البخاري؟ والجواب: بل هو من جهة سفيان شيخ الحميدي فكذا رواه غير واحد عنه. منهم:

زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ قَدِمَ بِعُمْرَةٍ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ : أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ ؟ فَقَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ (٤٩). هذه رواية مسلم عنه. ورواه عنه أبو يعلى بسياق فيه تغيير يسير، قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، فَقَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنْ رَجُلٍ، قَدِمَ بِعُمْرَةٍ فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ ؟ فَقَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ (٥٠).

---

٤٧) مستخرج أبي عوانة (٢/ ٣٠٥) ح٣٢١٣.

٤٨) المسند المستخرج لأبي نعيم (٣/ ٣٣٢) ح٢٨٦٥. ومثله: أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ. كما عند السنن الكبرى للبيهقي (٥/ ٢٨٠) ح٩٨٠٤.

٤٩) صحيح مسلم – كتاب الحج – باب ما يلزم من أحرم بالحج ثُمَّ قدم مكة من الطواف والسعي، ٤ /٥٣، ح١٢٣٤.

٥٠) مسند أبي يعلى الموصلي ٩ /٤٧٧ح٢١٣ (٥٦٢٧)

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

فإذا ظهر هذا من جهة الصنعة؛ لم يبق وجه للطعن في حفظ البخاري، والجزم بأن التصرف وقع منه إلا التعنت والتعصب.

الحديث الخامس:

رواه البخاري في صحيحه – كتاب الصوم – باب متى يحل فطر الصائم، قال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ"[٥١].

وقال بشر بن موسى: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ : قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » [٥٢].

قال المعترض: " أيضاً روى البخاري ذلك بخلاف رواية شيخه، وروى ذلك بالمعنى! فقال بدل (وغابت الشمس)، (وغربت الشمس)!" [٥٣] "مع الانتباه أن البخاري يروي هذه الروايات عن شيخه الحميدي بنفس السند، أي أن البخاري لا عذر له في تلاعبه بالروايات" [٥٤].

كذا قال المعترض، لكن فاته أن رواية بشر بن موسى عن الحميدي مطابقة لرواية البخاري عنه في هذا الموضع تمام المطابقة، ومنشأ الخطأ عنده اعتماده على نسخة واحدة من مسند الحميدي[٥٥].

ومع ذلك فالمسألة ليست كما يتصور هذا المعترض، فلئن سلمنا جدلاً وتنزلاً في النقاش بأن ما رواه البخاري مخالف لما هو مسند الحميدي؛ فلم ينفرد البخاري برواية لفظ (غربت) عن الحميدي؛ فوافقه أحمد بن زهير بن حرب كما عند ابن عبد البر[٥٦]، وبشر بن موسى كما عند البيهقي[٥٧].

---

٥١) ٣ /٣٦ح ١٩٤٥

٥٢) مسند الحميدي ١ /١٥٨ ح٢٠.

٥٣) روايات الحميدي ص٤٢

٥٤) وهذه الزيادة ذكرها في نسخة روايات الحميدي المطبوعة ضمن كتابه مناقشاتي أحاديث أهل السنة ص٧٢

٥٥) وهي النسخة التي حققها: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ، ونشرها: دار السقا، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م.

٥٦) الاستذكار (٣/ ٢٨٨) ح٥٩٧

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

وقد روي عن هشام بن عروة (مدار الحديث) على الوجهين[٥٨].

الحديث السادس:

رواه البخاري في صحيحه – كتاب الجهاد والسير – باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل، قال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ : حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحُوهَا فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَسْهِمْ لِي فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : لَا تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : وَاعَجَبًا لِوَبْرٍ تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قَدُومِ ضَأْنٍ يَنْعَى عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللهُ عَلَى يَدَيَّ وَلَمْ يُهِنِّي عَلَى يَدَيْهِ . قَالَ : فَلَا أَدْرِي أَسْهَمَ لَهُ أَمْ لَمْ يُسْهِمْ لَهُ . قَالَ سُفْيَانُ : وَحَدَّثَنِيهِ السَّعِيدِيُّ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَبُو عبدالله : السَّعِيدِيُّ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ[٥٩].

وقال بشر بن موسى: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَأَصْحَابِهِ خَيْبَرَ بَعْدَمَا افْتَتَحُوهَا، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَنْ يُسْهِمَ لِي مِنَ الْغَنِيمَةِ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : لَا تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللهِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ . فَقَالَ ابْنُ سَعِيدٍ : يَا عَجَبًا لِوَبْرٍ تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قَدُومِ ضَأْنٍ يَنْعَى عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللهُ عَلَى يَدَيَّ وَلَمْ يُهِنِّي عَلَى يَدَيْهِ . قَالَ سُفْيَانُ : فَلَا أَدْرِي أَسْهَمَ لَهُ أَوْ لَمْ يُسْهِمْ لَهُ. قَالَ سُفْيَانُ : وَحَدَّثَنِيهِ السَّعِيدِيُّ أَيْضًا، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – [٦٠].

قال المعترض: " وأيضاً هنا روى لنا البخاري بالمضمون وبالمعنى! وليس كما سمعه من شيخه الثقة!! – الحميدي – الذي إذا سمع منه البخاري حديثاً، لا يحوجه إلى غيره! وذلك من شدّة ثقته بهذا الشيخ!!

---

٥٧) السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٣٦٤) ح٨٠٠٤

٥٨) فقد رواه غير واحد عنه بلفظ (غابت)، منهم حماد بن أسامة كما في صحيح مسلم – كتاب الصيام – باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار، ٣ /١٣٢ح ١١٠٠.

٥٩) البخاري، الصحيح ٤ /٢٤ ح٢٨٢٧.

٦٠) مسند الحميدي، ٢ /٢٦٤ح ١١٤٠.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

ثم لاحظ كلمة (قَدِمْتُ) في رواية الحميدي، وأما في رواية البخاري فيقول: (أتيت!) وفي رواية الحميدي أيضاً ذكر كلمة (وأصحابه!) في حين أن البخاري لم يذكر ذلك ! [٦١] كذلك لا تنسى ملاحظة اتحاد رجال السند في الروايتين !! [٦٢].

وكلامه هذا لا يخلو من تعريض كعادته لكن لن نقف معه فمكانة البخاري وشيخه الحميدي معلومة عند أهل الصنعة.

وأما قوله (روى لنا البخاري بالمضمون وبالمعنى! وليس كما سمعه من شيخه) ثم بين ذلك ب كلمت (قدمت) بدل(أتيت). وكون رواية البخاري ليس فيها (أصحابه). وهذا عجيب من قائله!!

والشأن في هذا الحديث أن سفيان لم يحفظه من الزهري، لذا روي عنه من وجوه، وقد صرح بذلك في رواية الطحاوي، قال الطحاوي: "حدّثنا محمّد بن عليّ بن زيد المكّيّ قال: ثنا محمّد بن يحيى بن أبي عمر قال: ثنا سفيان عن إسماعيل بن أميّة أنّه سأل الزّهريّ، وأنا حاضر قال: سفيان لم أحفظه قال أخبرني عنبسة بن سعيد قال: {قدم أبو هريرة وأصحابه خيبر بعدما فتحت والنّبيّ صلّى الله عليه وسلّم بها فسأله أن يشركه في الغنيمة فكلّم بعض بني سعيد بن العاص فقال: يا رسول الله هذا قاتل ابن قوقل فقال وا عجبًا ينعي على قتل امرئ مسلم أكرمه الله على يديّ، ولم يهنّي على يديه} ذكره سفيان عن إسماعيل بن أميّة وغيره.

وكما حدّثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: ثنا ابن أبي عمر قال ثنا سفيان عن الزّهريّ عن عنبسة بن سعيد بن العاص عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: {قدمت على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وأصحابه بخيبر بعدما افتتحوها فسألت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أن يسهم لي من الغنيمة فقال بعض بني سعيد بن العاص: لا تسهم لهم يا رسول الله فقلت: يا رسول الله هذا قاتل ابن قوقل فقال سعيد واعجباه لوبر تدلّى علينا من قدوم ضأن ينعي على قتل رجل مسلم أكرمه الله على يديّ، ولم يهنّي على يديه}.

قال: سفيان لا أدري أو لا أحفظ أسهم له أو لم يسهم.

قال سفيان: سمعت إسماعيل بن أميّة سأل عنه الزّهريّ وأنا حاضر "[٦٣].

---

٦١) روايات الحميدي ص٤٤

٦٢) وهذه الزيادة ذكرها في نسخة روايات الحميدي المطبوعة ضمن كتابه مناقشاتي أحاديث أهل السنة ص٧٤

٦٣) الطحاوي، مشكل الآثار ٢٢٢/٤.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

فنلحظ كيف رواه الطحاوي من طريق شيخين عن ابن أبي عمر عن سفيان به بسياقين مختلفين.

فهل يستبعد أن يرويه الحميدي الملازم لسفيان بسياقين كما وقع لابن أبي عمر، ثم يروي كل من بشر بن موسى والبخاري عن الحميدي كلّ كما سمع منه؛ خاصة مع اختلاف سياق الإسنادين بينهما كما هو ظاهر لا كما زعم المعترض.

لكن المعترض لم يقف عند هذا الحد، بل نقل في الهامش كلاماً ظنه ينتقص من قدر الصحابي الجليل أبي هريرة، وأحال إلى فتح الباري. قال: "وبر: دابة صغيرة، كالسنور (وحشية)، تدلى علينا: تهجّم علينا. قدوم ضأن: جبل لدوس قوم أبي هريرة. أراد (أبان بن سعيد) تحقير أبي هريرة وانه ليس بقدر من يشير بعطاء ولا منع. فتح الباري لابن حجر باب غزوة خيبر"(٦٤).

أما كلام الحافظ فطويل وعرض فيه للخلاف، ننقل فقط ما تصرف فيه المعترض: " قوله: يا وبر – بفتح الواو وسكون الموحدة – دابة صغيرة كالسنور وحشية ... قال الخطابي: أراد أبان تحقير أبي هريرة وأنه ليس في قدر من يشير بعطاء ولا منع وأنه قليل القدرة على القتال انتهى ... قوله: (تحدر) في الرواية الأولى، تدلي وهي بمعناها ... كأنه يقول تهجم علينا بغتة ... وأما قدوم فبفتح القاف للأكثر أي طرف ... وأما الضأن فقيل: هو رأس الجبل؛ لأنه في الغالب موضع مرعى الغنم، وقيل هو بغير همز، وهو جبل لدوس قوم أبي هريرة"(٦٥).

فنلحظ بالمقارنة كيف تصرف الرجل في الكلام: فحذف، وقدم، وأخر.

الحديث السابع:

رواه البخاري في صحيحه كتاب مناقب الأنصار – باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة. قال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: عُدْنَا خَبَّابًا، فَقَالَ : هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُرِيدُ وَجْهَ اللهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ نَمِرَةً، فَكُنَّا إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنْ إِذْخِرٍ، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُهَا (٦٦).

---

٦٤) روايات الحميدي ص٤٤

٦٥) فتح الباري – ابن حجر (٧/ ٤٩٢)

٦٦) البخاري الصحيح ٥ /٥٦ ح٣٨٩٧.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ - ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

ورواه أيضاً قال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ : عُدْنَا خَبَّابًا، فَقَالَ : هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُرِيدُ وَجْهَ اللهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ نَمِرَةً، فَإِذَا غَطَّيْنَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُهَا [٦٧].

وقال بشر بن موسى: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ : أَتَيْنَا خَبَّابًا نَعُودُهُ، فَقَالَ : إِنَّا هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – نُرِيدُ وَجْهَ اللهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ نَمِرَةً، فَكُنَّا إِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ، وَأَنْ نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنْ إِذْخِرٍ، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُهَا [٦٨].

قال المعترض: " أيضاً هنا أخذ البخاري يتصرّف بالجمل! من حيث التقديم والتأخير! وأخذ بالتغيير كيفما يشاء"[٦٩].

وهذا الكلام فيه تهويل، فإن سلمنا له –والأمر ليس كذلك– أن التقديم والتأخير من الإمام البخاري، فنسأله ونتساءل: أين التغيير كيفما يشاء!! وما تأثير التقديم والتأخير في المعنى، إن أي نظرة إنصاف لا يملك صاحبها إلا التسليم بأن المعنى مستقيم.

ثم نأتي إلى الصناعة، لنجد أن سياق إسناد البخاري عن الحميدي يختلف عن سياق بشر بن موسى.

أما البخاري، فقال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: عُدْنَا خَبَّابًا، فَقَالَ : هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُرِيدُ وَجْهَ اللهِ...

مما يؤيد كون الحميدي حدث به على الوجهين، كما فيما سبق.

---

٦٧) صحيح البخاري – كتاب الرقاق – باب فضل الفقر، ٨ /٩٥ ح٦٤٤٨.
٦٨) مسند الحميدي ١ /٢٣٨ ح١٥٥
٦٩) روايات الحميدي ص٤٥

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ - ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

وأما إذا رجعنا للرواية عن سفيان؛ فنجدها تارة موافقة لترتيب البخاري كما رواه عبدالله بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ [٧٠].

وتارة موافقة للترتيب الذي ذكره بشر بن موسى كما وقع لعبد الرزاق [٧١].

وهو مرجح لسماع الحميدي له على الوجهين من سفيان.

ثم إذا جئنا للترجيح من جهة المعنى -بعد أن بينا الأمر من جهة الرواية-، فلا يشك بأن تغطية الرأس أول، وأولى من تغطية القدمين، ويبدأُ المرء بها فطرة.

استطراد بقصد التعريض:

قال المعترض: " أقول: قال وكيع: إذا أردت حفظ الحديث فاعمل به. وكأنّ صاحب الصحيح لم يأخذ بكلام وكيع!! هذا بالإضافة إلى أن البخاري يروي عن الحميدي أحاديث لم يروها! ولم يدونها الحميدي نفسه في مسنده، كحديث عائشة عن ابنة الجون التي أُدْخلت على النبي ﷺ فاستعاذت بالله منه، فقال لها: الحقي بأهلك!" [٧٢].

وظاهر هنا؛ أنّه إنما أراد التعريض بحفظ الإمام البخاري، إلا أنّه لم يقدّم دليلاً واحداً على أن البخاري لم يحفظ حديثه، أو أنّه لم يعمل به.

ويكشف المعترض عن معرفة سطحية بصنيع القوم؛ وذلك بقوله (هذا بالإضافة إلى أن البخاري يروي عن الحميدي أحاديث لم يروها! ولم يدونها الحميدي نفسه في مسنده، كحديث عائشة عن ابنة الجون...) فالحميدي لم يدون مسنده بنفسه؛ وحتى إن دون مسنده، فهل يجب عليه أن يودع مسنده كل ما يحفظ!! لم يقل بهذا أحد؛ كما لم يفعله أحد. ومن كان من أهل الصنعة؛ فإنه يعلم أن المصنفات تتبع أغراض أصحابها منها.

---

٧٠) التوحيد لابن خزيمة (١/ ٣٩). وينظر طريق أخرى: جامع الترمذي - أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ - باب مناقب مصعب بن عمير رضي الله عنه، ٦ /١٦٣ح٣٨٥٣ . وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٧١) مصنف عبد الرزاق -كتاب الجنائز - باب الكفن ٣ /٤٢٧ ح٦١٩٥

٧٢) روايات الحميدي أربكت البخاري، ص ٤٦

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ - ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

المبحث الثاني: حديث (قاتل الله فلاناً...) واستطراده في الكلام عليه.

وهو الحديث الثامن والأخير عند المعترض؛ ولو قلنا إن المعترض أقام كتباه لأجله وعليه لما أبعدنا القول؛ وهو أمر جليّ ظاهر؛ إذ لم يستطرد عند الأحاديث السابقة وإنما اكتفى بكلام يسير، أما استطراده ههنا فلا عجب فيه، فإن هذا الحديث متعلق بعمر رضي الله وموقف القوم من عمر ﷺ معلوم.

روى البخاري في كتاب البيوع – باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه، قال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ فُلَانًا بَاعَ خَمْرًا، فَقَالَ: قَاتَلَ اللهُ فُلَانًا، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا (٧٣).

قال بشر بن موسى: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : بَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنَّ سَمُرَةَ بَاعَ خَمْرًا، فَقَالَ : قَاتَلَ اللهُ سَمُرَةَ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ : « لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا ». يَعْنِي : أَذَابُوهَا.(٧٤)

قال بشر بن موسى: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ : قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي فُلَانٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ – بِيَدِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ هَكَذَا يَعْنِي يُحَرِّكُهَا يَمِينًا وَشِمَالًا – : عُوَيْمِلٌ لَنَا بِالْعِرَاقِ، عُوَيْمِلٌ لَنَا بِالْعِرَاقِ خَلَطَ فِي فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ أَثْمَانَ الْخَمْرِ وَالْخَنَازِيرِ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : « لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا » . يَعْنِي أَذَابُوهَا (٧٥).

وهذا السياق في مسند الحميدي مشعر باستبعاد الحميدي أن يكون المقصود من (سمرة) الصحابي الجليل، إذ لو كان هو؛ لما عبر عنه عمر –ﷺ– بهذا التعبير؛ الدّال على التصغير والجهالة.

---

٧٣) صحيح البخاري، ٣ /٨٢ ح٢٢٢٣ .
٧٤) مسند الحميدي ١ /١٥٤ ح١٣
٧٥) مسند الحميدي ١ /١٥٥ ح١٤

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

وقبل البدء بمناقشة المعترض نود بيان أصل القصة.

بيّن أصل المسألة ما رواه عبد الرزاق بسند صحيح من طريق: سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: بَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنَّ عُمَّالَهَ يَأْخُذُونَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْخَمْرِ، فَنَاشَدَهُمْ ثَلَاثًا، فَقَالَ بِلَالٌ : إِنَّهُمْ لَيَفْعَلُونَ ذَلِكَ، قَالَ : " فَلَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ وَلُّوهُمْ بَيْعَهَا ؛ فَإِنَّ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا، وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا" (٧٦).

وهو السياق الموضّح، المتسق المعنى، والمتناسب مع ما عرف من واقع الصحابة من حرصهم على دينهم، فالمسألة لا تتعلق بمباشرة بيع الخمر، وإنما بتحصيل الجزية من أهل الكتاب؛ فبين لهم الفاروق ﷺ ما يجوز وما لا يجوز.

ولا يوجد ذكر صريح للصحابي سمرة بن جندب، وإنما ذكر عمر ﷺ (عويملاً) له بالعراق:

تارة يروى عن ابن عيينة مبهماً كما عند البيهقي: (ابْن عَبَّاسٍ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا – يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – وَهُوَ يُقَلِّبُ يَدَهُ هَكَذَا، فَقُلْتُ لَهُ: مَا لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! قَالَ: عُوَيْمِلٌ لَنَا بِالْعِرَاقِ خَلَطَ فِي فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ أَثْمَانَ الْخَمْرِ، وَأَثْمَانَ الْخَنَازِيرِ ...) (٧٧).

وتارة يسميه سمرة كما عند عبد الرزاق (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ، وَيَقُولُ : قَاتَلَ اللهُ سَمُرَةَ عُوَيْمِلًا لَنَا بِالْعِرَاقِ خَلَطَ فِي فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ ثَمَنًا لَنَا بِالْخَمْرِ وَالْخِنْزِيرِ، فَهِيَ حَرَامٌ، وَثَمَنُهَا حَرَامٌ) (٧٨).

ثم نأتي الآن لمناقشة المعترض :

أولاً: مناقشة المعترض في كون البخاري أبهم ذكر سمرة رضي عنه من جهة الصنعة الحديثية.

إن النظرة الموضوعية في هذا الحديث، وتحليله، ودراسته على مقتضى صنعة أهله، تأبى على المنصف القول بأن البخاري أبهم ذكر سمرة بن جندب ﷺ، كما تأبي الجزم بكون المقصود من هذا الحديث سمرة بن جندب الصحابي الجليل، وذلك من وجوه:

---

٧٦) مصنف عبد الرزاق – كتاب أهل الكتاب – أخذ الجزية من الخمر، ٦ /٢٣ ح٩٨٨٦.
٧٧) السنن الكبرى للبيهقي – كتاب الجزية – باب لا يأخذ منهم في الجزية خمرا ولا خنزيرا، ٩ /٢٠٥ح١٨٨٠٦.
٧٨) مصنف عبد الرزاق – كتاب أهل الكتاب – بيع الخمر، ٦ /٧٥ ح١٠٠٤٧.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

الأول: لم يرد في أيّ رواية صحيحة في مصنفات عصر الرواية التصريح باسمه، فالروايات على وجهين: إما الإبهام التام (فلان أو رجل) أو الإبهام بذكر الاسم الأول (سمرة) وحسب، لكن لم يقل أحد على سبيل التعيين سمرة بن جندب إلا من روايات لا يثبت مثلها نناقشها لاحقاً.

الثاني: أن الروايات المفسرة لهذه الحادثة صرحت بأنّ سمرة هذا (عويملٌ) لعمر ﷺ، ولم يذكر أحد ممن ترجم للصحابي سمرة بن جندب أنه كان عاملاً لعمر مرّة، مع أنهم ذكروا ما دون ذلك؛ وهو كونه عاملاً لزياد بن أبي سفيان.

الثالث: لم يذكر أحد ممن ترجم لسمرة ﷺ هذه القصة في ترجمته؛ مع كونهم ذكروا ما هو دونها.

وتفصيل هذا الكلام على النحو الآتي:

مدار هذه الرواية على عمرو بن دينار، وقد روي عنه هذا الحديث على الوجهين:

الإبهام التام بذكر رجل، وهو ما رواه أبو عوانة من طريق رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طاووس، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ فُلانًا حِينَ يَبِيعُ الْخَمْرَ، ..." [٧٩].

ورواه عن عمرو بن دينار سفيان بالوجه الثاني من الإبهام وهو ذكر اسم (سمرة) دون تعيين.

لكن سفيان وهو المدار الفرعي للرواية موضع الدراسة روى الحديث على وجهي الإبهام كذلك. فقد قال غير واحد في خبره عن سفيان (فلاناً) أو (رجلاً) على الإبهام، أشهرهم: الشَّافِعِيُّ [٨٠]،وابْنُ الْمُقْرِئِ، وَمَحْمُودُ بْنُ آدَمَ [٨١]،وابن أبي شيبة [٨٢].

وأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ [٨٣]، وأَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ[٨٤] بالإضافة إلى الحميدي من طريق البخاري.

---

٧٩) مستخرج أبي عوانة (٦/ ٦١)

٨٠) السنن الكبرى للبيهقي –كتاب الأشربة والحد فيها – باب ما جاء في تحريم الخمر ٨ /٢٨٦ ح ١٧٤٢٦ .

٨١) المنتقى من السنة المسندة عن سيدنا رسول الله ﷺ – باب في التجارات ١ /٢١٩ ح٦٢٨ .

٨٢) مصنف ابن أبي شيبة –كتاب البيوع والأقضية – ما جاء في بيع الخمر ١١ /٢١٢ ح ٢٢٠٣٥.

٨٣) مسند البزار، ١ /٣٢٢ح ٢٠٧ .

٨٤) مسند عمر بن الخطاب (ص: ٤٥)

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

ولافت للانتباه أنّ أكثر هؤلاء رووه عن سفيان على وجهي الإبهام، منهم: الشافعي(٨٥). والحميدي كما في رواية بشر بن موسى، والزعفراني ولنا معه وقفة.

فإذا كان الأمر كذلك فكيف يقال: أبهمه البخاري؟!

أما الزعفراني فروي عنه على الوجهين:

الأول: على الإبهام مستقيم السياقة رواه عنه أبو عوانة بسنده، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ سَمُرَةَ، بَاعَ الْخَمْرَ، فَقَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ سَمُرَةَ بَاعَ خَمْرًا.

والثاني:- بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا بَاعَ الْخَمْرَ، فَقَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا (٨٦) وهو متسق مع سائر الروايات.

لكن شذّ ابن الأعرابي فانفرد عن الزعفراني بتعيين المبهم فقال: سمرة بن جندب، وعليه بنى كلّ من صرح بكون المبهم سمرة بن جندب. وهو ما رواه البيهقي، قال: "أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أنبأ أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِنَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ بَاعَ خَمْرًا، قَاتَلَ اللهُ سَمُرَةَ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ؛ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا، فَبَاعُوهَا "(٨٧).

وهذا الحديث بهذا اللفظ وقع فيه وهم من جهتين:

الأولى: لم يقل أحد قال عمر (إِنَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ بَاعَ خَمْرًا)، وجميع من رووه إنما قالوا: (بلغ عمراً أن سمرة باع).

والثانية: لم يقل أحد سمرة بن جندب" وإنما هو في جميع الروايات (سمرة) وحسب.

والوهم من جهة ابن الأعرابي أو ممن بعده؛ لأن الحديث مروي على الصواب عن الزعفراني.

---

٨٥) السنن الكبرى للبيهقي –كتاب الأشربة والحد فيها – باب ما جاء في تحريم الخمر ٨ /٢٨٦ ح ١٧٤٢٦ .
٨٦) مستخرج أبي عوانة (٣/ ٣٧١) ح٥٣٥٥
٨٧) السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٢٠)ح١١٠٤٤.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

فابن الأعرابي: وهو وإن كان ثقة؛ إلا أن له أوهاماً ذكر بعضها الدارقطني[٨٨]، وعدد بعضها الحافظ ابن حجر في اللسان[٨٩]، حتى قال الدارقطني: هذا وهم قبيح ولا يصح عن سمي عن أنس شيء، والوهم فيه من شيخنا، والله أعلم[٩٠]. فلا يبعد أن يكون وقع له ذلك في هذه الرواية.

وتوضيح ذلك بالأرقام: أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ (تلميذ ابن الأعرابي) (ولد ٣١٥)، أَنْبَأَ أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ (ابن الأعرابي) (ولد ٢٤٠ وتوفي ٣٤٠)، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ (توفي ٢٦٠).

ومعنى هذا: أن سماع ابن الأعرابي من الزعفراني في أول طلبه، فقد كان عمره عند وفاة الزعفراني تسعة عشر أو عشرين عاماً فقط.

وهذا يعني ان ابن الأعرابي كان بلغ (٧٥ عاماً) عند ولادة تلميذه، فلو افترضنا أنه بدأ السماع منه ابن عشر فسيكون عمر الشيخ (٨٥ عاماً)، فلا يبعد والحالة هذه أن يقع فيه الخطأ الذي نبهنا له، والله تعالى أعلم.

ثم بحثنا هل صرح أحد بذلك، فوجدنا طريقاً شديدة الضعف وهي ما رواه الإسماعيلي في معجم شيوخه، قال: "حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَالُوَيْهِ نَيْسَابُورِيٌّ حَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا مُطِيعٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: " لَعَنَ اللَّهُ، أَوْ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ؛ فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ فَتَحَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَقَالَ: لَا تَحِلُّ بِهَا التِّجَارَةُ فِي شَيْءٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ لَيْسَ مِنَ الْعِنَبِ وَحْدَهُ، وَلَكِنَّهُ مِنَ الْعِنَبِ وَالْعَسَلِ وَالتَّمْرِ وَالشَّعِيرِ "مَوْقُوفٌ" [٩١].

وهو حديث ضعيف من جهتين: ضعف بعض رواته وجهالتهم، وإرسال الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما.

ونكتفي بذكر شيخ الإسماعيلي وهو مجهول، لم يعرفه تلميذه بأكثر من قوله "نيسابوري"، وليس ذكر في الكتب إلا في هذا الموضع الواحد عند الإسماعيلي، فإذا رجعنا إلى فكرة هذا الكتاب تبين لنا أن هذه الأحاديث لا يعتمد عليها؛ قال

---

٨٨) تنظر: الدارقطني، غرائب مالك (ص٣١ ،٤٠)

٨٩) لسان الميزان، (١/٣٠٨-٣٠٩).

٩٠) تنظر: الدارقطني، غرائب مالك (٣١).

٩١) معجم أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي (٣/ ٧١٦) ح٣٣٢.

الإسماعيلي: " ... والاقتصار منهم لكل واحد على حديث واحد يستغرب أو يستفاد أو يستحسن أو حكاية، فينضاف إلي ما أردته من ذلك جمع أحاديث تكون فوائد في نفسها، وأبين حال من ذممت طريقه في الحديث بظهور كذبه فيه أو اتهامه به أو خروجه عن جملة أهل الحديث للجهل به والذهاب عنه، فمن كان عندي ظاهر الأمر منهم؛ لم أخرجه فيما صنفت من حديثي،..." (٩٢).

فهذا الحديث مما يستغرب، فلم يرو عن ابن عمر إلا من هذا الطريق.

وخلاصة القول في تعيين مبهم هذا الحديث، نقول:

يعدّ الخطابي (ت٣٨٥هـ) أول من تعرض لتعيين المبهم من شرّاح الأحاديث حسب بحثنا. قال: " في حديث عمر أنه قال إن سمرة بن جندب باع خمراً ... أخبرناه ابن الأعرابي أخبرنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني أخبرنا سفيان ... ذكره أبو عبيد في كتابه واقتصر على تفسير اللفظ ولم يعرض للمعنى، وهو عندي مما لا يجوز جهله، ووجه ذلك -والله أعلم- أنه نقم على سمرة بيع العصير ممن يتخذه خمراً لما يروى من الكراهية في ذلك. ولا يجوز عليه وهو رجل من الصحابة أن يستحل بيع الخمر بعينها أو يجهل تحريمه مع الاستفاضة والشهرة في علم ذلك" (٩٣).

وكما نرى فإن مستنده في تعيين المبهم هو رواية ابن الأعرابي وقد بينا حالها من جهة الرواية.

ثم الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، قال: "حديث سمرة بن جندب بن هلال الفزاري: وساق الحديث من طريق الشافعي عن ابن عيينة، وفيه (عن ابن عباس قال: بلغ عمر بن الخطاب أن رجلاً باع خمراً، قال: قاتل الله فلاناً باع الخمر!). ثم قال: الرجل الذي بلغ عنه عمر بيعه الخمر هو: سمرة بن جندب بن هلال الفزاري. الحجة في ذلك: ثم ساق الحديث من طريق سعيد بن منصور قال: حدثنا سفيان وفيه: (قاتل الله سمرة!) (٩٤) .

وهو كما نرى ليس صريحاً بأنه سمرة بن جندب. بل هذه الرواية مبهمة كذلك والمبهم لا يفسر المبهم، وغاية ما يستفاد من هذه الرواية أن اسم المبهم هو سمرة.

---

٩٢) معجم أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي (١/ ٣٠٩)
٩٣) غريب الحديث للخطابي (٢/ ٨٤-٨٥)
٩٤) الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة (٢/ ١١٠)

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ - ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

وتابعه ابن بشكوال (ت٥٧٨هـ) إلا أنه ذكر رواية البخاري عن الحميدي في الإبهام، فقال: " الرجل البائع للخمر هو سمرة بن جندب، والشاهد لذلك ... " ثم ساق الحديث الذي ذكره الخطيب [٩٥].

وأما ابن الجوزي(ت٥٩٧هـ) فقال: " الكناية بفلان عن سمرة بن جندب، وكان واليا على البصرة من قبل عمر، وفي كيفية بيعه للخمر ثلاثة أقوال:..." [٩٦].

لكنه لم يذكر مستنده في التعيين؛ ولا مصدره في كون سمرة بن جندب كان والياً لعمر رضي الله عنهما على البصرة.

وقد بحثنا –جاهدين– في كتب التراجم والتاريخ للوقوف على من ذكر سمرة رضي الله في عداد عمال عمر ﷺ وولاته؛ فلم نظفر بشيء، ثم تأكد لنا نفي ذلك بكلام ابن حجر رحمه الله تعالى، قال: " ولم أر في شيء من الأخبار أن سمرة كان والياً لعمر على شيء من أعماله، إلا أن ابن الجوزي أطلق أنه كان والياً على البصرة لعمر بن الخطاب، وهو وهم؛ فإنما ولي سمرة على البصرة لزياد وابنه عبيد الله بن زياد بعد عمر بدهر، وولاة البصرة لعمر قد ضبطوا وليس منهم سمرة، ويحتمل أن يكون بعض أمرائها استعمل سمرة على قبض الجزية" [٩٧].

وأما الاحتمال الذي ذكره الحافظ فيضعفه ما رواه عبد الرزاق عن ابن عيينة من قول عمر ﷺ (...سمرة عويمل لنا بالعراق) [٩٨]. فلو كان المقصود به الصحابي الجليل لما احتيج لهذا البيان من عمر ﷺ.

ويتأكد لنا ذلك من جهة أخرى وهو ما ذكره أصحاب التراجم من كون سمرة ﷺ من علماء الصحابة، فكيف يقال في حقه (باع خمراً).

أما ابن الملقن (٨٠٤هـ) فقال: "هذا البائع سمرة بن جندب ﷺ، كذا ثبت مصرحًا به في "صحيح مسلم"، وذكره أيضًا الخطيب في "مبهماته"، وابن بشكوال وغيرهما، ومن المتأخرين النووي...كان سمرة بن جندب واليًا على البصرة من قبل عمر..." [٩٩].

---

٩٥) غوامض الأسماء المبهمة (٢/ ٦٠٤)
٩٦) كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/ ٧٧)
٩٧) فتح الباري لابن حجر (٤/ ٤١٥).
٩٨) مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٨/ ١٩٦) ح ١٤٨٥٥.
٩٩) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (١٠/ ٢٠٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

وهذا الكلام موهم بأن ما في مسلم (سمرة بن جندب) وليس كذلك، إذ ما في مسلم (سمرة) وحسب. كما أن النووي لم يتعرض في شرحه لتعيين المبهم.

لذا فالمرجح عندنا أنه لا يمكن الاعتماد على رواية ابن الأعرابي لتعيين مبهم هذا الحديث، وغاية ما في الأمر أنّ هذا الشخص اسمه (سمرة)، ولشهرة سمرة الصحابي وكونه سكن العراق سبق إلى العقل أن يكون هو المقصود؛ مع الاختلاف بعد ذلك في الموقف منه: فأمّا من يعرف مكانة أصحاب رسول الله ﷺ فحمل الأمر على ما يليق بهم وبصحبتهم، وأما أهل الأهواء فجعلوا الأمر ذريعة للطعن واللعن!

ثانياً: مناقشة المعترض في استطراده.

ثم أبعد المعترض النجعة، فقال: "هذا بالإضافة إلى أن البخاري يروي عن الحميدي أحاديث لم يروها! ولم يدونها الحميدي نفسه في مسنده، كحديث ...!" (١٠٠).

ومغالطته هنا بينة؛ فإن مسند الحميدي الذين بين أيدينا لم يدونه بنفسه إنما هو رواية تلميذه عنه، وهل اشترط مصنف قط أن يودع مصنفه كل رواياته!!!

ثم هل يلزم العالم بأن يودع في مصنفه كل ما يحفظ؟ إن الواقع يشهد بخلاف ذلك.

ثم لم يحتاج البخاري أن يروي عن الحميدي لولا سماعه منه، خاصة أنه لا يسوق الحديث من طريقه فقط؛ نقول: رحم الله القائل (الهوى يعمي ويصم).

ثم نلحظ جرأة عجيبة من المعترض في قوله : "ولنختم البحث بالحديث القادم والأخير، وذلك كي يرى القارئ بأم عينيه ما يذكره البخاري في صحيحه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه !! ولا من خلفه !! والذي يُعْتبر كتابه عِدْل القرآن !! أو بعد القرآن من حيث المرتبة المزعومة !) (١٠١).

فلم يقل بهذا القول أحد قبله، وما قاله دال على قلة معرفته بالصنعة الحديثية أو تجاهله لها؛ فكلام العلماء إنما هو في سياق ترتيب المصنفات التي جمعت السنة بكونها أحد شقي الوحي من حيث صحتها. فلم يقل أحد أنه عدل كتاب الله، ولم يصف أحد غير كتاب الله بأنه حق لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

---

١٠٠) روايات الحميدي ص٤٦ .

١٠١) روايات الحميدي ص ٤٦.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ - ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

وأما تطاول المعترض على الإمام البخاري بمثل: " يقول عمر بن الخطاب –كما في رواية الحميدي (لعن الله اليهود) – في حين أننا لم نقرأ في رواية البخاري كلمة (اللعن) .. لماذا ؟!! وذلك كي لا يشمل اللعن هذا الصحابي العدل !! ...، ولو لم يكن سمرة مستحقاً اللعن لما لعنه عمر! وهذا اللعن نستنتج منه بأن ليس جميع الصحابة عدولاً، بل فيهم من يستحق اللعن والطعن فيه، كما في هذه الرواية"[١٠٢].

وهذا من الباطل الذي زعمه أن عمر ﷺ لعن سمرة ﷺ. إذ لم يوجد هذا اللعن المزعوم في أي لفظ من ألفاظ الحديث؛ كما لا يفهم أبداً من معناه. فمعنى (قاتل الله) دائر على عدة معان، ليس منها اللعن [١٠٣].

فأين تلاعن الصحابة المزعوم؛ وهل من العلم أن تجعل حادثة واحدة محتملة: من جهة الشخص المقصود بها. كما لفظها محتمل الدلالة؛ لينقض بها (عدالة الصحابة) رضوان الله عليهم وهو أمر مجمع عليه؟!

ثم قال المعترض: " من هو سمرة هذا؟! الذي أراد البخاري أن يُخفي اسمه! لعلّه يُخرجه من وحل التاريخ إن استطاع ذلك، ولكن الحميدي وغيره قد كشفوا أمره ــ أي أمر سمرة ــ هذا بالإضافة إلى أن البخاري أيضاً انكشف لنا وعلمنا ما يحمله في قلبه تجاه من يخالف ويعادي الإمام علي عليه السلام، ومن يكن على هذا النمط لا تسكن النفس إليه، ولنذكر الشيء اليسير عن هذا الصحابي العدل! الذي كان يبيع الخمر! وفي زمن عمر بن الخطاب! الذي كان معروفا عنه الشدّة والغِلظة" [١٠٤].

كما أظهر هذا المعترض تحاملاً عجيباً على سمرة بن جندب ﷺ بدعوى معاداته لعلي ﷺ.

لكنه لم يقدم على هذه المعاداة دليلاً إلا أنه أخذها مسلمة تاريخية من مجرد إيراد صاحب نهج البلاغة لاسمه ضمن فصل في ذكر المنحرفين عن علي، ومستنده ما ذكره قال: "وروى أحمد بن بشير، عن مسعر بن كدام، قال: كان سمرة بن جندب أيام مسير الحسين ع إلى الكوفة على شرطة عبيد الله بن زياد، وكان يحرض الناس على الخروج إلى الحسين ع وقتاله"[١٠٥].

ولم يذكر إسناده. ولم نقف على من ذكر ذلك، بل وجدنا ابن كثير يذكر أنّ علياً ﷺ ولّى سمرة ﷺ [١٠٦].

---

١٠٢) روايات الحميدي ص ٥١.

١٠٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ١٢-١٣).

١٠٤) روايات الحميدي ص٥١.

١٠٥) شرح نهج البلاغة - ابن ابي الحديد (ص: ١٠٢٥).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

ثم قوله عن سبيل التهكم (ولنذكر الشيء اليسير عن هذا الصحابي العدل! الذي كان يبيع الخمر! وفي زمن عمر بن الخطاب! الذي كان معروفا عنه الشدّة والغِلظة).

ففيه من المغالطات المقصودة تعبيره بـ (كان يبيع) الموهمة بأن هذا الفعل متكرر، وهو تقوّل محض فالرواية (باع خمراً) الدالة على صدور الفعل مرة واحدة.

ثم عرّض بعمر ﷺ بتتمة عبارته ليظن القارئ أن عمر لم يعاقبه أو لم يمنعه؛ بينما سياق الرواية دال على إنكار عمر ﷺ لهذا الفعل؛ بله تنبيهه على خطورته على المستوى الجماعي للأمة حينما استحضر قول النبي ﷺ في اليهود.

ولم يقف المعترض عند هذا الحد، فتألّى على الله جل وعز، وجزم بكون سمرة بن جندب ﷺ من أهل النار، فقال: " محاولة إخراج سمرة من نار جهنم !" (١٠٧).

ثم ساق كلاماً من سير أعلام النبلاء، اعتمد في تعامله مع نصّ الذهبي على البتر لإخفاء فضائل سمرة بن جندب ﷺ، كما بتر أحكام الذهبي على الأحاديث التي أوردها، وأخفى فهم الذهبي وتوجيهه.

بدأ النقل من السير بقوله "هو سمرة بن جندب بن هلال الفزاري" ثم ساق حديث " آخركم موتاً في النار، فيهم سمرة بن جندب" من ثلاثة وجوه(١٠٨).

لكن بالرجوع إلى السير نجد إن الذهبي بدأ ترجمته بقوله :" مِنْ علماء الصَّحابة، نَزل البَصْرة" ثم بين شيوخه وتلاميذه وسماع الحسن البصري منه، ثم بعد ذلك ذكر الحديث الذي أورده المعترض ثم عقب على الحديث بقوله : "هذا حديث غريب جداً، ولم يصح لأبي نضرة سماع من أبي هريرة وله، شويهد". والشويهد الذي ذكره مروي من طريق راو مجهول وآخر ليس فيه جرح ولا تعديل. ثم أورد أحاديث في كيفية وفاته، وعقب بقوله: " فهذا إن صحّ، فهو مراد النبي صلى الله عليه وسلم، يعني: نار الدنيا "(١٠٩).

---

١٠٦) البداية والنهاية (٧/ ٢٢٨). قال: " ثم دخلت سنة ست وثلاثين من الهجرة: استهلت هذه السنة وقد تولى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب الخلافة، وولى على الأمصار نواباً، فولى عبد الله بن عباس على اليمن، وولى سمرة بن جندب على البصرة،...".

١٠٧) روايات الحميدي ص٥٢.

١٠٨) روايات الحميدي ص٥٢-٥٣.

١٠٩) سير أعلام النبلاء (٣/ ١٨٣-١٨٥).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ - ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

لكن المعترض حذف كل ذلك، وكتمه!. فأين أمانة النقل التي يتحدث عنها.

ثم نقل عن ابن الأثير رواية في كيفية وفاة سمرة ﷺ، لكنه أغفل ما سيرد على قوله اللاحق والذي يفسر كثرة القتل المنسوب له. قال ابن الأثير: "كان شديدًا عَلَى الخوارج، وكان إذا أتى بواحد منهم قتله، ويقول: شر قتلي تحت أديم السماء، يكفرون المسلمين، ويسفكون الدماء، فالحرورية، ومن قاربهم في مذهبهم، يطعنون عليه، وينالون منه. وكان ابن سيرين، والحسن، وفضلاء أهل البصرة، يثنون عليه، قال ابْن سيرين: في رسالة سمرة إِلَى بنيه علم كثير،.."[(١١٠)].

وقد أغفل المعترض هذا ثم تابع كلامه، وبنى على الأحاديث التي لم تصح، وقال: " ولكن البخاري و ابن حجر، ومن على شاكلتهم ونهجهم أرادوا أن يخرجوا سمرة من وحل التاريخ، فقالوا : آخركم موتاً في النار (يعني نار الدنيا) أي سقوطه في القدر المملوءة بالماء الحار! وقصدوا من ذلك أنه من أهل الجنة، والنبي الاكرم كان يعني نار الدنيا! ولكن هذا التاريخ بين أيدينا فلنتصفحه ولنقرأ ما فيه، وهل أن هؤلاء صدقوا في ادّعائهم ذلك" [(١١١)].

وقد استعرضنا التاريخ الذي أحال له؛ فتبين لنا أن العلماء ضعفوا الروايات، وبينوا انقطاعها، ثم قالوا: إن ثبتت فتعدّ من أعلام النبوة، وتحمل على أنها نار الدنيا [(١١٢)].

ثم قال المعترض: "رجاء البيهقي .. يؤكد لنا أن سمرة في النار !" [(١١٣)].

وقوله هنا كسابقه؛ مبتور، نقله من السير مختزلاً من سياقه. وأما كلام البيهقي فقد قال بعد أن ساق الروايات وحكم عليها بالإرسال: " عن مُحَمَّد بن سيرين. قال: كان سمرة– ما علمت– عظيم الأمانة صدوق الحديث يحب الإسلام وأهله. قلت: بهذا وبصحبة رسول الله ﷺ نرجو له بعد تحقيق قول رسول الله ﷺ. وقد قال بعض أهل العلم: إن سمرة مات في

---

١١٠) أسد الغابة (٢/ ٥٥٤).

١١١) روايات الحميدي ص٥٤.

١١٢) ينظر: الحليمي، المنهاج في شعب الإيمان (٢/ ١١٣)، دلائل النبوة للبيهقي (٦/ ٤٦٠)، ابن العربي، العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (٢/ ٣٧٨)، ابن كثير، البداية والنهاية (٦/ ٢٢٧). البرزنجي، صحيح وضعيف تاريخ الطبري (٩/ ٦٩).

١١٣) روايات الحميدي ص٥٥.

الحريق فصدق بذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويحتمل أن يورد النار بذنوبه ثم ينجو بإيمانه فيخرج منها بشفاعة الشافعين- والله أعلم-" (١١٤).

ثم يتابع المعترض منهج انتقاء ما يوافق هواه، وموقفه المعادي من سمرة ﷺ؛ فنقل عن ابن عبد البر القرطبي في كتابه الاستيعاب سمرة بن جندب "... سكن البصرة، وكان زياد يستخلفه عليها ستة أشهر، وعلى الكوفة ستة أشهر، فلما مات زياد استخلفه على البصرة فأقرّه معاوية عليها" (١١٥).

ووقف ههنا لكنه أغفل تتمة كلام؛ وتتمة عبارته رحمه الله: "فأقره معاوية عليها عاماً أو نحوه، ثم عزله، وكان شديداً على الحرورية، كان إذا أتى بواحد منهم إليه قتله ولم يقله، ويقول: شر قتلي تحت أديم السماء يكفرون المسلمين ويسفكون الدماء. فالحرورية ومن قاربهم في مذهبهم يطعنون عليه وينالون منه. وكان ابن سيرين والحسن وفضلاء أهل البصرة يثنون عليه ويجيبون عنه. وَقَالَ ابن سيرين: في رسالة سمرة إلى بنيه علم كثير... وكان سمرة من الحفاظ المكثرين عن رسول الله ﷺ..." (١١٦). لكنها لمّا لم ترق له حذفها.

ثم ختم المعترض بكلام لم يخل من تحريف واستهزاء وتخوين؛ كشف عن بعض ما يخفيه، نختار أبرزها:

قوله: "إن سمرة بن جندب هذا كان من المنحرفين عن الإمام علي عليه السلام، هذا بالإضافة إلى ما مر علينا أنه كان رجلاً معانداً غير مراع لمقام الرسول الأكرم عندما كان يساومه على تلك النخلة المشؤومة"(١١٧).

وهذا الكلام لم يقم عليه دليلاً؛ بل الثابت في سيرة سمرة ﷺ حرص على الخير كما ثبت من حرصه على المشركة في غزوات رسول الله ﷺ على صغر سنه.

ثم حاول هذا المعترض التأصيل لمذهبه الذي يستبيح أعراض الصحابة رضوان الله عليهم، وذلك بالتقوّل على عمر بن الخطاب ﷺ؛ فزعم قائلاً عنه: " قد انتقص من سمرة بن جندب الذي باع الخمر! والأنكى من ذلك .. أن عمر قد لعن سمرة

١١٤) دلائل النبوة للبيهقي (٦/ ٤٦٠).
١١٥) روايات الحميدي ص٥٥.
١١٦) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٢/ ٦٥٣)ت (١٠٦٣).
١١٧) روايات الحميدي ص٦٢.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

أيضاً، فالصحابة يطعنون ويلعنون بعضهم بعضاً، فما الإشكال في أن الشيعة لا يجوز لهم الطعن في الصحابة مَنْ مثل سمرة !! ..." [١١٨].

والروايات أمامنا: ليس فيها انتقاص ولا لعن؛ كما لا يفهم منها ذلك ولا تحتمله؛ إلا عند من حكم هواه على العلم.

ثم قام المعترض بالطعن بعمر ﷺ؛ وما علمنا الأمر الذي اضطره لذلك سوى التعصب، وما يحمله في قلبه من كرهه عمر ﷺ؛ فكلامه عن سمرة بن جندب ﷺ –ولا يُسلّم له أنه ﷺ باع الخمر–، وموقف عمر الذي ساقه المعترض ممن باع الخمر يوجب مدح الفاروق لا التهجم عليه والتعريض به !

ثم قال : "وبما أن البخاري يقوم بتقطيع الحديث، وتقديم شطر منه على آخر، أو حذف أجزاء منه، فإن هذه الأمور تسلب الثقة في صحيحه، ويعتبر ذلك خيانة بحق الحديث والنقل، لأنه يعتبر قلباً للحقائق وتضليلاً للقارئ ! ثم ألا يجعل ما ذكرناه عاملاً يساهم في ضعف ووهن صحيح البخاري ؟!..."[١١٩].

وهو مجرد كلام كما رأينا لم يقدم عليه دليلاً واحداً .

ثم استمر المعترض بكلام إنشائي من نسج الخيال؛ مغلّفاً بالتعريض والانتقاص من الإمام البخاري، حتى وصل إلى حالة الإسقاط النفسي، فقال:" فالبخاري يروي بالمعنى ! هذا بالإضافة إلى تعصبه الشديد لمذهبه، ولمن يواليه كسَمُرة، ويقوم بتقطيع بعض الأحاديث وحذف أجزاء منه، وذلك حسب ما تملي عليه رغباته وأهواؤه "[١٢٠].

وتستمر غرائب المعترض حتى بلغ به الأمر أن يتهم علماء أهل السنة جميعاً، والذين درج على تسميتهم بالعامة فقال: " إنّ أهل العامة عندما رأوا أن البخاري ليس بحافظ ! وأنه يروي بالمضمون والمعنى ! و انه يبتر من الحديث ما شاء ! وانه يقوم بحذف بعض الأحاديث ولا يذكرها في صحيحه أبدا، لذا فإنّهم قد جوّزوا الرواية بالمعنى، و قالوا بجواز الاختصار في الرواية أيضاً، وذلك لكي يستمروا على ما هم عليه من التمسك بهذا الكتاب (الصحيح) ! حيث أنه يلائم أهواءهم واتجاهاتهم ونهجهم" [١٢١].

---

١١٨) روايات الحميدي ص ٦٢.

١١٩) روايات الحميدي ص ٦٦.

١٢٠) روايات الحميدي ص٦٧.

١٢١) روايات الحميدي ص٦٨.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ - ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

ولم يعلم المعترض أن هذه المسائل: الرواية بالمعنى واختصار الحديث وتقطيعه، ظهرت قبل ولادة الإمام البخاري رحمه الله تعالى(١٢٢).

الخاتمة:

الحمد لله الّذي بنعمته تتمّ الصّالحات، وبعد أن أنهينا هذه المناقشات نسجّل أبرز النّتائج التي توصلنا إليها:

-أفرط الكاتب في وصف البخاري رحمه الله تعالى بعدم الحفظ، واغترار الأمة به، واتباعه بدون دليل.

- الحجج التي استند إليها الكاتب لا تسلم له لا في إطار النظرية ولا في إطار التطبيق.

- تبين لنا في الأحاديث التي استدل بها المؤلف أن الاحتمال الأبرز أن البخاري روى الحديث كما سمعه من شيخه الحميدي رحمه الله تعالى. بدليل المقارنة، ووجود هذه الروايات بعينها ولفظها عن الحميدي أو شيخه سفيان من غير طريق البخاري.

-لم يثبت للكاتب مثال واحد يؤيد صحة فرضيته.

- وعلى افتراض أن البخاري روى بالمعنى، فإننا لم نجد أي تغيير بالمعنى، على خلاف ما ادعى الكاتب.

- يتضح من خلال الحديث الثامن تحامل المؤلف على الصحابة خصوصاً، وعلى عموم أهل السنة الذين ينعتهم بالعامة.

- يعمد الكاتب إلى بتر النصوص بذكر بعض المعلومات التي تؤيد فكرته، وإخفاء الكثير الذي لا يوافق هواه، فيذكر ما يريده، ويترك ما لا يؤيده.

- زيادة ثقتنا وطمأنينتنا إلى مقولة: (كل ما في البخاري صحيح)، وأن البخاري رحمه الله تعالى حافظ يروي كما سمع.

هذا ما توصلنا إليه فما كان فيه من صواب فالمنّة والفضل لله، وما جانب الصوّاب فمن أنفسنا والشيطان، ونستغفر الله.

ونرغب لكل من وقف على عملنا هذا ورأى خللاً أن يقوم الزلل ويصوب الخطأ، والحمد لله رب العالمين.

---

١٢٢) ينظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٨٨) باب ذكر الحكاية عمن قال: يجب أداء حديث رسول الله ﷺ على لفظه، ويجوز رواية غيره على المعنى. الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٩٣) باب ما جاء في تقطيع المتن الواحد وتفريقه في الأبواب.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ - ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

التوصيات:

نوصي بضرورة الاعتناء بالدراسات الحديثية التي تتصدى للكتابات التي تطعن بالسنة النبوية مصدريتها ومصادرها.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ – ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

Abstract

The Book of: "Narrations of Al-Humaidy has Confused Al-Bukhari": A Critical Study

Mohammad Odeh Alhawari

Professor of Hadith & Sciences Department - Department of usul aldeen- Faculty of Sharia- Yarmouk university-Irbid-Jordan

Kaled mohammad shorman

Associate professor of Hadith & Sciences Department - Department of usul aldeen- Faculty of Sharia- Yarmouk university-Irbid-Jordan

This study is a critical thematic research for the Shiite writer "Mohammad Jawad Al Khalil" entitled" Rewayyat Al Hmaidi Arbakat Al Bukhari". The writer has built his book on a theory he made stating that there is need for complete matching- in reference and in content- between all Hadith narrated by the scholars from their Sheiks and those being classified by these Sheiks in their classifications. Otherwise, the trait of integrity and honesty is totally denied for this scholar. He applied this theory on Imam Al Bukhari of his Sheik Al Hmaidi compared to what Al Hmaidi has categorized in his book. This study refutes such claims by clarifying that this theory is false by establishing evidences of Hadith craftsmanship. The study confirms that Al Bukhari has a good memory and he is honest in his narration in that he narrates what he has heard. The difference Mohammad Jawad Al Khalil mentions has no significant effect on the content of Hadith. It was found that the writer built his conclusions based on a prejudice he has- originating from his religious doctrine- by searching on evidence supporting his already adopted stance. There were several methodological deficits in the writer's book, the most important is being biased, eliminating important parts of the saying , giving fault meanings to the texts, and finally, being selective in citing resources.

Keywords :Suspicions about Bukhari ،sectarianism ،suspicions ،Shiites and Bukhari.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ - ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

المراجع والمصادر:

- ابن الأثير، علي بن محمّد، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي معوض - عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط:١، ١٩٩٤م.
-ابن الأثير، المبارك بن مُحَمَّد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٩٧٩م.
- الإسماعيلي، أحمد بن إبراهيم، المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي، تحقيق: زياد منصور، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط١، ١٤١٠ هـ.
-الأصبهاني، أحمد بن عبد الله، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، تحقيق: مُحَمَّد حسن وحسن الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٩٩٦م.
- البخاريّ، محمّد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، دار طوق النجاة – بيروت، ط:١، ١٤٢٢هـ.
-البرزنجي، مُحَمَّد بن طاهر، صحيح وضعيف تاريخ الطبري، إشراف ومراجعة: مُحَمَّد حلاق، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ط١، ٢٠٠٧ م.
- البزار، أحمد بن عمرو، البحر الزخار المعروف بمسند البزار، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، مؤسسة علوم القرآن – بيروت، ط:١، ٢٠٠٩م.
- البيهقي: أحمد بن الحسين، دلائل النبوة، تحقيق: عبد المعطى قلعجى، دار الكتب العلمية ـ ودار الريان للتراث، ط١، ١٩٨٨ م.
- ، السنن الصغير للبيهقي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي ـ باكستان، ط١، ١٩٨٩م.
- ، السنن الكبرى، مجلس دائرة المعارف العمانية بحيدر آباد الدكن – الهند، ط:١١٣٥٥ هـ.
- _، شعب الإيمان، تحقيق: عبد العلي حامد، مكتبة الرشد بالرياض، ط:١، ٢٠٠٣ م.
- ، معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، وآخرون، ط:١، ١٩٩١م.
-ابن بشكوال، خلف بن عبد الملك، غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة، تحقيق: د. عز الدين علي ومُحَمَّد عز الدين، عالم الكتب – بيروت، ط١، ١٤٠٧ هـ.

- ابن الجارود، عبد الله بن علي، المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ، دار التقوى للطبع والنشر والتوزيع – القاهرة، ط:١، ٢٠٠٧م.
-ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، كشف المشكل من حديث الصحيحين، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض.
- الجوهري، عبد الرّحمن بن عبد الله، مسند الموطأ، تحقيق: لطفي الصغير، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط:١، ١٩٩٧م.
- ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاريّ، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ.
-ابن أبي الحديد، عز الدين بن هبة الله، شرح نهج البلاغة، تحقيق : محمد النمري، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٩٩٨م.
- الحَلِيمي، الحسين بن الحسن، المنهاج في شعب الإيمان، تحقيق: حلمي محمد فودة، دار الفكر، ط١، ١٩٧٩ م.
- الحميدي، عبد الله بن الزبير، المسند، دار المأمون للتراث - دمشق، دار المغني– الرياض، ط:٢، ٢٠٠٢م.
-ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، كتاب التوحيد، تحقيق: عبد العزيز الشهوان، مكتبة الرشد – الرياض، ط٥- ١٩٩٤م.
-الخطابي، حمد بن محمد، غريب الحديث، تحقيق : عبد الكريم العزباوي، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ١٤٠٢هـ.
- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة، تحقيق: د. عز الدين السيد، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط٣، ١٩٩٧م.
- _، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: السورقي وإبراهيم المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة.
- الذهبي، محمّد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة.
- ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، المصنف، دار القبلة - جدة، مؤسسة علوم القرآن – دمشق، ط:١: ٢٠٠٦م.
-الدارقطني، علي بن عمر، رؤية الله، تحقيق: إبراهيم محمد العلي، أحمد فخري الرفاعي، مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن، ١٤١١ هـ.
-ابن شيبة، يعقوب بن شيبة، مسند عمر بن الخطاب، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
-الشنقيطي، محمَّد الخَضِر بن سيد، كوثَر المعَاني الدَّرَارِي في كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَاري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٥ م.
- الطحاوي، أبو جعفر، شرح مشكل الآثار، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط:١١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ، شرح معاني الآثار، عالم الكتب – بيروت، ط:١١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٦)، ص ص ٣٨٢٦ - ٣٩٦٧ (رمضان ١٤٤٢هـ / مايو ٢٠٢١م)

–ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، الاستذكار، تحقيق: سالم مُحَمَّد عطا، مُحَمَّد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ٢٠٠٠ م.
ـ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي مُحَمَّد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٩٢م.
– عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام، المصنف، المكتب الإسلامي – بيروت، ط:٢،١٩٨٣م.
– ابن عساكر، علي بن الحسن، معجم شيوخ ابن عساكر، تحقيق: وفاء تقي الدين، دار البشائر – دمشق.
– أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق، المستخرج، تحقيق: أيمن الدمشقي، دار المعرفة – بيروت، ط:١، ١٩٩٨م.
– الفسوي، يعقوب بن سفيان، المعرفة والتاريخ، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٨١ م.
– القسطلاني، أحمد بن محمّد، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاريّ، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط: السابعة، ١٣٢٣ هـ.
– ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، دار الفكر،١٩٨٦ م.
– الكرماني، محمّد بن يوسف، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاريّ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.
– مسلم، مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ. دار الجيل – بيروت (مصورة من ط التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤ هـ).
–ابن الملقن، عمر بن علي، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، تحقيق: المشيقح، دار العاصمة–السعودية، ط١، ١٩٩٧ م.
– ابن منده، محمّد بن إسحاق، التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته على الاتفاق والتفرد، تحقيق: الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط:١، ٢٠٠٢م.
– ابن ناصر الدين، مُحَمَّد بن عبد الله، الأحاديث الأربعون المتباينة الأسانيد والمتون، مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية، ط١، ٢٠٠٤.
– النوايسة، فاطمة النوايسة، أساسيات علم النفس، دار المنهاج – عمان، ٢٠١٤م.
– ابن الوزير، مُحَمَّد بن إبراهيم، العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٩٩٤ م.
– أبو يعلى، أحمد بن علي الموصلي، المسند، دار المأمون للتراث – دمشق، ط:١١٩٩٠م.